

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

سريعا وكان بعضهم إذا كتب طبقة السماع كتب " وفلان وهو ينعس وفلان وهو يكتب " 271 - ( قوله ) " ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث " ( ) انتهى .  
وما جزم به من ( 1 ) رد حديثه بذلك صرح به ابن حزم أيضا في كتاب الأحكام فقال " وأما من قبل التلقين ولو مرة سقط حديثه كله كسماك بن حرب ( 2 ) فإن شعبة أخبر أنه شاهد منه ذلك " ( 3 ) وكذلك قال ابن القطان في الوهم والإيهام " التلقين عيب يسقط الثقة لمن اتصف به وقد كانوا يفعلون ذلك بالمحدث تجربة لحفظه وضبطه وحذقه " ( 4 ) .  
وروى هشام عن قتادة أنه قال " إذا أردت أن تكذب صاحبك فلقنه " ( 5 ) .  
وقد نازع الشيخ أبو الفتح في شرح الإمام في ذلك وقال " مطلق التلقين والإجابة ليس دليلا على اختلاف حال الراوي فقد يلقنه الناقل ما لا علم له به فيجيبه بالصواب عنده وربما ( 153 ) يتحققه وليس تقدم تلقينه بالدليل على مجازفته في جوابه نعم التلقين الباطل إذا عرف بطلانه فأجاب الملقن بما عرف